

الاسم واللقب: فتيحة عبدش

المقياس: أصول النحو

التخصص: لسانيات عامة

الأهداف العامة للدرس:

- إطلاع الطالب على التراث اللغوي العربي.

- إلمامه بنشأة اللغة وأصولها ومصادرها التي جمعت منها.

- اكتساب معلومات ومعارف حول مفردات اللغة العربية.

الأهداف الخاصة:

- إلمام بمعنى النحو ومعنى أصول النحو وعلاقتها ببعضهما.

- إلمامه بأصول النحو وأنواعها وكيفية الاحتجاج بها.

- اطلاعه على أهم رواد علم أصول النحو وأهم كتبهم في هذا العلم.

تمهيد: حظيت اللغة العربية باهتمام الباحثون منذ القرن الأول هجري بغية حفظ أصولها وضوابطها التي بنيت عليها، ونلفي كل ذلك الرواج الذي ووجدته من الباحثين فقط حتى لا يصيبها اللحن الذي آل باللغات الأخرى، ولعل أهم سبب أفضى إلى هذا الاهتمام بهذه اللغة كونها مرتبطة بالقرآن الكريم، وقد سعى الباحثون العرب إلى المحافظة عليها من الفساد وذلك من خلال وضع قواعد تقوم على لسان فصيح أصيل يخرج من بيئة سليمة السليقة، فطرية القريحة، صافية المعدن، تزرخ ألفاظها بحقول من المعاني التي تسترعي أذن المتلقي وذهنه أثناء استعمالها الدلالية.

وضع اللغويون أحكاما معرفية متعلقة بالقبائل والزمان والمكان اعتمدوا عليها في عمليتي الجمع والتفعيد لهذه اللغة، وقد سمي هذا العلم فيما بعد بأصول النحو، ولم ينل هذا العلم الاستقلالية في مستهل الدراسات اللغوية بل كان يحال إليه فقط، وأصفي شاهد على ذلك ما ألفينا في كتاب الزجاجي (ت 337 هـ) الموسوم "الإيضاح في علل النحو"، وابن جني (ت 393 هـ) قد أبان عن قواعد هذا العلم (أصول النحو) وأرسى دعائم في كتابه "الخصائص"، بيد أنه لم يفرّد لداّته بالدراسة والتحقيق.

حظي علم أصول النحو بعد ذلك باهتمام ابن الأنباري (ت 777 هـ) في كتابه "مع الأدلة في أصول النحو"، فقام بالدراسة والتحليل والتفعيد بما يوافق ما تعارف عليه أهل الاختصاص في هذا العلم. ثمّ ألف السيوطي (ت 911 هـ) من بعدهم في هذا الباب كتابا أسباب "الاقتراح في علم أصول النحو"، ونلفي هذا الكتاب جامعا لآراء من سبقه من اللغويين.

مفهوم أصول النحو:

إنّ التأمل في هذا المصطلح يتّضح له أنّه مركب من شطرين (أصول والنحو)؛ وبالرجوع إلى كتب المعاجم فإننا نجد معنى (الأصل) يدلّ على الأساس الذي يبنى عليه الشيء، جاء في مقاييس اللغة ("أصل) الهمزة والصاد واللام، ثلاثة أصول متباعد بعضها من بعض، أحدها: أساس الشيء. 1 "

أمّا بالنسبة لمصطلح النحو فإنّه يعدّ مجموعة من القوانين والقواعد المستخرجة من استقراء ووصف كلام العرب، وتكمن أهميته حتّى يفقه العجمي (غنّ الفصيح) اللّغة العربية وكلام العرب ويصبح فصيحاً كالعربي الفصيح، كما أنّه نشأ هذا العلم بغية حفظ اللسان من الخطأ واللحن وسلامة التعبير.

كان يشمل علم النحو في القرون الأولى كلّ من الصرف والنحو، وأصفي شاهد على ذلك ما ورد عند ابن جنّي (ت 393 هـ) في كتابه " الخصائص " في قوله:

"النحو هو انتحاء سمت كلام العرب، في تصرّفه من إعراب وغيره، كالثنية والجمع والتحقير والتكسير والإضافة والنسب والتركيب وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللّغة العربية بأهلها في الفصاحة فينطق بها، وإن لم يكن منهم، وإن شذ بعضهم عنها ردّوه إليها2 "

يتّضح من هذا القول أنّ ابن جنّي بعد أن عرّف علم النحو عرّج على أمثلة متعلّقة به، ومنها التثنية والجمع غنّ ذلك ونراها لظن من علم الصرف، وهذا ما يوضّح أنّ علم الصرف ل يكن منفصلاً عن علم النحو عند القدماء؛ لأنّ كليهما له علاقة مباشرة مع التّركيب. أمّا لو سار بنا الركب إلى المحدثين لوجدنا الفرق بين النحو والصرف جلي، ومن ذلك ما نلفيه عند صاحب (المستوفى) الذي وضّح مفهومه بقوله: " النحو صناعة علمية ينظر لها أصحابها في ألفاظ العرب من جهة ما يتألف بحسب استعمالهم، لتعرف النسبة بين صيغة النظم وصورة المعنى، فيتوصل بإحداها إلى الأخرى " 3 فنلاحظ على هذا التعريف اهتمامه بما هو متداول في الدراسات اللسانية الحديثة، وهي العلاقة بين الدال والمدلول أو اللفظ والمعنى.

تعريف أصول النحو :هو العلم الذي تعرف به أصول (أسس) التفكير النحوي في الإجراءات العلمية التي قام بها النحاة، يعني ليس الهدف من علم أصول النحو معرفة الحكم النحوي والحركة الإعرابية لأنّ ذلك في باب النحو، أمّا أصول النحو فهو معرفة الأسس التي قام عليها هذا التفكير، وقد ورد تعريف علم أصول النحو عند السيوطي في قوله: "علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية، من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل4 " وهذا التعريف فيه بيان لحقيقة أصول النحو كونه فن مستقلّ قائم بذاته، يهتم بالبحث عن الأدلة الإجمالية وليس التفصيلية التي استند عليها النحاة في البرهنة على أحكامهم النحوية، كاستنباط الأدلة من القرآن الكريم، والسماع؛ والكيفية المناسبة التي ينبغي عليها في حال الاستدلال؛ كتقديم السماع على الإجماع مثلاً، وحال المستدل من حيث شروطه ومواصفاته التي تخول له التصدر للقول في هذا العلم برأيه فائدة علم أصول النحو:

إقرار الحكم النحوي بالبيّنة والبرهان مع التعليل .

الترفع عن سفالة التقليد إلى قمة الاطلاع على البرهان والحجج

تدبير الصحيح من الخطأ في الأوجه الإعرابية .

الوقوف على أصل الخلاف في الأحكام النحوية

أدلة النحو (أقسام أصول النحو):

ذكر اللّغويون أنّ أقسام أصول النحو أي أدلّته أربعة: " السّماع والقياس والإجماع واستصحاب الحال "، وقد اتّفقوا على (السّماع النقل والقياس)؛ وتباينوا حول الإجماع واستصحاب الحال، وما يجري على هذا السنن الذي ذكرنا قول السيوطي: وأدلة النحو الغالبة أربعة: قال ابن جني في الخصائص: "أدلة النحو ثلاثة: السماع، والإجماع والقياس" 5. فما هو مقرر عند ابن جني هو إضافته الإجماع للسمع والقياس، وليقل بالاستصحاب، وأما ابن الأنباري فلم يقل بالإجماع وقال بالاستصحاب، كما في أصوله حيث قال: "أدلة النحو ثلاثة: نقل، وقياس، واستصحاب حال" 6 فزاد الاستصحاب ولم يذكر الإجماع، فكأنّه لا يريد الاحتجاج به في العربية، كما هو رأي قوم على ما ذكر السيوطي.

أولاً: السماع:

تعريف السماع: ونقصد بالسماع النقل وتلقّي اللّغة وسماعها من أهلها، وقد عرّفه السيوطي بأنّه: "ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب، قبل بعثته، وفي زمنه، وبعده، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولّدين، نظماً ونثراً، عن مسلم أو كافر. فهذه ثلاثة أنواع، لا بدّ في كلّ منها من الثبوت 7" يتّضح أنّ السماع عند هو الكلام الذي يرقى إلى درجة عالية من الفصاحة، وهو يخصّ بذلك كلاماً معيناً، في زمن نصوص، وفي بيئة نصوصه، ولا بدّ أن نشنّ إلى أنّ تعريفه كان جامعاً لكلّ المصادر التي اعتمدها من قبله في تأصيلهم للمسائل النحوية، وهذا تفصيلها.

1 الاحتجاج بالقرآن الكريم:

لا خلاف فيه بين العلماء في حجّية نص القرآن الكريم؛ فهم يجمعون على أنّه أفصح ما نطقت به العرب، إلّا أنّ القراءات السبع المتواترة لها الصدارة والأولوية في الأخذ بالأصل النحوي، ثم تأتي بعد ذلك القراءات الشاذة، قال السيوطي: "أمّ القرآن فكلّ ما ورد أنّه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواتراً، أو آحاداً، أم شاذاً. 8" بينما نجد بعض النحاة أُولوا المعاني النحوية لبعض الآيات والقراءات الشاذة التي تتعارض مع القاعدة النحوية المستنبطة عن طريق السماع، ومع ذلك لم يقع الخلاف حول الاحتجاج بالقراءات الشاذة، وهذا ما نبتّه إليه السيوطي بقوله: "وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة لا أعلم فيه خلافاً بين النحاة، وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه. 9" إلّا أنّّه كانت هناك مفاضلة بين هذه القراءات، فإذا كانت القراءة موافقة للفصح من كلام العرب كانت لها الأفضلية في الاحتجاج على القاعدة النحوية.

3- الاحتجاج بالحديث الشريف :

أجمع النحاة أنّ الحديث الشريف أفصح كلام العرب إن صحّت نسبته إلى النبي عليه الصلاة والسلام، بيد أنّه وقع الخلاف: هل يحتجّ بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم في أصول النحو؟ ونجد أنّ أكثر علماء النحو يمتنعون الاحتجاج بالأحاديث ومن هؤلاء العلماء ابن الضائع وأبو حيان، وذهبت طائفة أخرى إلى جواز الاستدلال بالحديث في القواعد النحوية، ومن أشهرهم ابن خروف الإشبيلي وابن مالك وابن هشام، وهذا تفصيل لهذين الرأيين:

أ. **المانعون لحجّيته**: ذكر أصحاب هذا الرأي علّتين تمنع من الأخذ بالحديث النبوي الشريف، العلة الأولى أنّ أهل الحديث أجازوا رواية الحديث بالمعنى لا باللفظ وضرّبوا لذلك مثلاً بقصّة المرأة التي قامت فعرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فزوّجها لأحد الجالسين، فقد رُوِيَ هذا الحديث **بملككتكها** بما معك من القرآن؛ ورُوِيَ **زوّجتكها** بما معك من القرآن؛ ورُوِيَ **خذها** بما معك من القرآن، فالتحويون يقولون هذه قصّة واحدة والنبي صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يكون تكلم بهذه الثلاث، فمعنى هذا أنّ كلّ راوي قد روى بمعنى الحديث لا بلفظه، وإذا كان الحديث قد رُوِيَ بالمعنى لا يمكن أن نستدلّ به لأنّنا لا نقطع أنّ ذلك اللفظ هو اللفظ النبوي، ولو كان لنا الجزم أنّ ذلك هو من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم لا بدّ أن نستدلّ به لأنّه أفصح العرب.

أمّا العلة الثانية هو أنّ رواة الحديث كثير منهم كانوا يلحنون في الحديث ويخطؤون لأنهم كانوا من غير العرب، فالحديث الشريف لم تقتصر روايته على أبناء العربية فقط، بل رَوَوْا كثيراً من الأعاجم الذين ليس لهم دراية كاملة بعلوم اللغة، وهذا ما يجعل فرضية اللحن فيه قائمة. ونلفي السيوطي يبين سبب المنع بحجّية الحديث على هذا الطرح السابق بقوله: "فإنّ غالب الأحاديث مروية بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها، فرووها بما أدّت إليه عبارتهم فزادوا ونقصوا، وقدموا وأخروا، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ. 10" ومع ذلك فإنّ السيوطي يقرّ بجواز الاستدلال بالحديث إذا روعي فيه فصاحته وبقاؤه على لفظه، وهذا يكون في جوامع الكلم، فقال: "وأما كلامه صلى الله عليه وسلم فيستدلّ منه بما ثبت أنّه قاله على اللفظ المروي، وذلك قليل جداً، إنّما يوجد في الأحاديث القصار، على قلّة أيضاً". 11

ب. **القائلون بحجّيته**: أجاب المجيزون على الاستدلال بالحديث النبوي في أصول النحو فقالوا إجابة على أنّ لا **نقطع** بأنّ ذلك اللفظ النبوي، فقالوا القطع عنّ مراد وإنّ المراد غلبة الظنّ، أي أنّ يغلب على ظنّك أنّ هذا الحديث قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الشكّل أو لا، فهذه المسألة اجتهادية.

وأما القول إنّ الرواة قد تطرّق إليهم الخطأ واللحن هذا صحيح، لكن الأحاديث النبوية كثير منها قد دُوّن في الصدر الأوّل من الإسلام قبل أن يتطرّق الخلل إلى اللسان، عندما كانت العربية مازالت على هيأتها السليمة، يعني أنّ هؤلاء الرواة وإن رَوَوْا الحديث بالمعنى فإنّهم عرب يُحتجّ بلغتهم، فروايتهم بالحديث بالمعنى لا تخرجه عن جواز الاحتجاج به لأنّهم عرب حُصّص. ثمّ يقول العلماء القائلون بأخذ حجّية الحديث إنّ هذا الذي طعنتم به في الاستدلال بالحديث موجود مثله في الشعر الذي أجمعتم على الاستدلال به، فالذي قدحتم به في الحديث مقدوح

به أيضا في الشعر، لأنّ هناك أيضا من بالشعر يلحن ويخطئ؛ كما وُجد به الرواية بالدعنى، فإذا مُنع الاستدلال بالحديث فلا بدّ أيضا أن يُمنع في الشعر، وضربوا مثلا بحمّاد الراوية (وقد لُقّب بالراوية لكثرة روايته للشعر) فقد احتجّ كثنًا بما روى وقيل في ترجمته كان يلحن، وكان يكسر الشعر، كان يكذب أي كان يصنع بيتا من الشعر وينسبه للأقدمين).

ومن خلال متابعتنا لذذين الرأيين يتّضح لنا أنّ أعمال الحديث في الأصل النحوي يتمّ بشروط:

- أن يكون الحديث صحيحاً.
- أن يكون الحديث مروياً بلفظه ومعنا.
- أن لا يكون فيه زيادة من طرف الرواة.
- أن يبلغ درجة الفصاحة التي لا مأخذ عليها.

3.- كلام العرب: ونقصد بكلام العرب شعرهم ونثرهم من العصر الجاهلي ثم صدر الإسلام إلى أن فسدت ألسنتهم، وقد جعل النحاة معايين للاستشهاد بكلام العرب، منها ما هو زمني، ومنها ما هو مكاني: الضابط الزمني: ويقصد به الفترة التي حافظت فيها اللّغة العربية على فصاحتها، ولم يتسرب إليها شيء من اللّحن والخطأ، وقسمت هذه المرحلة على أربعة مراحل 12 :

المرحلة الأولى: الجاهليون: حظيت هذه الفترة بالتنافس الشديد بين الشعراء والبلغاء كامرئ القيس والناعبة الذيباني وغنّهما، وهذا ما جعل اللّغة تبلغ الذروة في فصاحتها، كما أنّها تعدّ الفترة الأفضل في المدونة العربية، لذلك لا خلاف بين النحاة في الاستشهاد بكلام أصحاب هذه المرحلة.

المرحلة الثانية: المخضرمون: ونقصد بها هؤلاء الشعراء الذين عاشوا فترتي الجاهلية والإسلام مع بعض كحسان وعبد الله بن رواحة وكعب بن زهير، وقد حافظت اللّغة في هذه الفترة على فصاحتها، لعدم احتكاك العرب بالعجم.

المرحلة الثالثة: الإسلاميون: ونقصد بهم بالأخص شعراء العصر الأموي كالفردق، وجريز، والأخطل، وقد تباين الباحثون في حجية الاستشهاد بكلام شعرائها وخطبائها، فذهب كثير منهم إلى الأخذ بسماعها مع عدم وجود المخالف في المرحتين اللتين سبقتهما.

المرحلة الرابعة: المولّدون: يعدّ بشار بن برد أوّل المولّدين، وقد استثنى اللّغويون الاستدلال على القواعد النحوية لاختلاط اللّسان العربي بغيره من العجم كالفرس والترک، ويجوز الاستشهاد بشعرهم في المعاني والبيان والبديع على سبيل الاستثناس، والإمتاع، لا غير وخالف

الزنجشيري هذه الضوابط فاستشهد بكلام المولّدين كأبي تمام في تفسيره للبقرة وقال أجعل ما ينظمه بمثابة ما يرويه، لأنّ أبا تمام له ديوان الحماسة.

3- الضابط المكاني: ونعني به عدم أخذ اللّغة من كلّ القبائل العربية، لأنّ بعض هذه القبائل كانت مجاورة للعجم من الفرس والأحباش والروم والهنود، وعلى هذا الأساس فإنّ الذين نقلت عنهم اللغة العربية، وبهم اقتدي،

وعنهم أخذ اللسان العربي من بنّ كلام العرب هم: قيس، وتديم، وأسد، فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أخذ، ومعظمه، وعليهم اتكل في الغريب، وفي الأعراب، والتصريف؛ ثم هذيل، وبعض كنانة، وبعض الطائيين؛ ول يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم. وبالجملة فإنّه لم يؤخذ عن حضري قط ولا عن سكان البراري لشن كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم. 13 "والذي يتّضح من هذه المقولة أنّ هذه القبائل كانت موجودة في قلب جزيرة العرب المجاورة لمكة المكرمة.

أقسام المسموع:

قسّم ابن جني المسموع في كتابه الخصائص إلى قسمين مطّرد وشاذّ، ويرى أنّ هذين القسمين لهما أربعة أشكال:

1. مطّرد في القياس والاستعمال معا وهو الغاية المطلوبة، مثل: قام زيد، وضربت عمرا، ومررت بسعيد.

2. مطّرد في القياس شاذ في الاستعمال، لضو: الماضي من (يذر) و (يدع) وذر وودع وهذا نادر في الاستعمال، وقولهم: مكان مقبل، هذا هو القياس، والأكثر في السماع بأقل، والأول مسموع أيضا.

3. مطّرد في الاستعمال شاذ في القياس لقولهم: استحوذ واستنوق الجمل واستوصبت الأمر وأبى وأبى والقياس الإعلال في الثلاثة وكسر عن الآخرين

4. شاذّ في القياس والاستعمال معا كقولهم: ثوب مصون وفرس مقوود ورجل معوود من مرضه. 14

معايير الاستشهاد بكلام العرب: اقترح علماء اللّغة معين أساس حتّى يمكن أن يُنتجّ بكلام العرب، أهمّها ما يلي:

— أن يكون من الكلام المراحل الثلاثة الأولى: الجاهليين، المخضرمين، والإسلاميين، أي لا يحتجّ بكلام المولدين ومن تلاهم.

— أن يقتصر على القبائل المتوغلة في البداوة، وفي قلب الجزيرة العربية، والتي حافظت على فصاحتها، فمثلا لا يحتجّ بكلام الذين جاؤوا القبط أو أهل الشام مثل غسان في قواعد النحو.

— رفض الكلام الذي يُجهل صاحبه أو سنده.

طريقة التقييم:

تكون طريقة تقييم هذا المقياس بإجراء امتحان كتابي حضوري في نهاية السداسي، وطبيعة هذا الامتحان أن يكون يشمل النظري والتطبيقي معا لأنّ طبيعة المقياس تتطلب ذلك.

قائمة المصادر والمراجع:

1- مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر 1979 م، ج 1 ص 109

2- الخصائص لابن جني، 13 1409 هـ، 1989 م)، ص 34

- 3- الاقتراح في أصول النحو وجدله، جلال الدين السيوطي، تحقيق وشرح: محمود فجال، دار القلم دمشق، ط 1ص31.
- 4- الاقتراح: ص25
- 5- الاقتراح: ص26
- 6- الإعراب في جمل الإعراب، ابن الأنباري، تحقيق سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1957 م، ص 80.
- 7- الاقتراح: ص67
- 8- الاقتراح: ص67
- 9- الاقتراح: ص68
- 10- الاقتراح: ص74
- 11- الاقتراح: ص74
- 13- شرح كفاية المتحفظ: ص101
- 14- الاقتراح: ص91